

نشرة إصدار

هذه النشرة موضوعة على ذمة العموم بمناسبة فتح الإكتتاب في "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" و إنطلاق عمليات الإكتتاب وإعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم.

هذه النشرة و النظام الداخلي يحتويان على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الإكتتاب في أي استثمار

"الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء"

صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط
خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها و إتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية
ترخيص هيئة السوق المالية عدد 2016-25 بتاريخ 23 جوان 2016

العنوان : شارع محمد الخامس –عمارة بنك الأمان، برج ج -1002 تونس
المبلغ الأصلي: 100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة تبلغ القيمة الأصلية للحصة الواحدة 100 دينار
فتح الإكتتاب للعموم : 04 جويلية 2017

تأشيرة هيئة السوق المالية تحت عدد بتاريخ 29 جوان 2017 مسلمة طبقا للفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 الصادر في 14 نوفمبر 1994 . لا تفيد هذه التأشيرة إعطاء أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة. تم إعداد هذه النشرة من طرف مؤسسي الصندوق و يتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها. تم منح هذه التأشيرة بعد التثبت من دقة و تناسق المعلومات المقدمة.

المؤسسون
الأمان للإستثمار و بنك الأمان

المتصرف : الأمان للإستثمار

الموزع الحصري : الأمان للإستثمار

المودع لديه : بنك الأمان

المسؤول عن الإعلام :
السيد عبد العزيز الهمامي
مدير عام الأمان للإستثمار
العنوان : شارع محمد الخامس –عمارة بنك الأمان، برج ج -1002 تونس
الهاتف : 71.965.400 - الفاكس : 71.830.980
البريد الإلكتروني : abdelaziz.hammami@ameninvest.com.tn

تم وضع هذه النشرة و النظام الداخلي للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل لدى الأمان للإستثمار، وسيط بالبورصة، الكائن ب شارع محمد الخامس –عمارة بنك الأمان، برج س -1002 تونس و شبكة وكالاتها.



الفهرس

3		
3		1. تقديم الصندوق المشترك للتوظيف
4	1.1	معلومات عامة
4	2.1	المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره
4	3.1	هيكلة الحاملين الأولين للحصص
4	4.1	مراقب الحسابات
4	2.	الخصائص المالية
4	1.2	الصنف
5	2.2	توجهات التوظيف
5	3.2	تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء
7	4.2	تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية
7	5.2	أماكن وطريقة نشر قيمة التصفية
7	6.2	ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء
7	7.2	أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء
8	8.2	المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف
8	3.	طرق سير "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء"
8	1.3	تاريخ افتتاح وإقفال السنة المالية
8	2.3	قيمة التصفية الأصلية
9	3.3	شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء
9	4.3	أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف
9	5.3	توزيع الأرباح
10	6.3	المعلومات الموضوعية على ذمة حاملي الحصص و العموم
10	4.	إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه والموزع
10	1.4	طريقة تنظيم التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء"
11	2.4	تقديم طرق التصرف في الصندوق
11	3.4	وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف
11	4.4	طرق تأجير المتصرف
12	5.4	تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف و المودع لديه
12	6.4	طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء
12	7.4	طرق التسجيل في الحساب
12	8.4	آجال الدفع
12	9.4	طرق تأجير المؤسسة المودع لديها
13	10.4	الموزع : المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء
13	5.	المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات
13	1.5	المسؤولون عن النشرة
13	2.5	شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة
14	3.5	المسؤول عن مراقبة الحسابات
14	4.5	شهادة مراقب الحسابات
14	5.5	المسؤول عن الإعلام



1. تقديم الصندوق المشترك للتوظيف

1.1. معلومات عامة

التسمية :	الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء.
الشكل القانوني:	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية.
الصنف:	مختلط .
النوع :	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية لتوزيع المربح.
عنوان الصندوق :	شارع محمد الخامس – عمارة بنك الأمان، برج ج -1002 تونس
الغرض :	التكوين و التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
التشريع المنطبق :	مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها و إتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية. ترتيب هيئة السوق المالية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و بالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 أفريل 2010 كما تم تنقيحه و اتمامه بالنصوص اللاحقة.
المبلغ الأصلي:	100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة
الترخيص	ترخيص هيئة السوق المالية عدد 25-2016 بتاريخ 23 جوان 2016 .
تاريخ التكوين :	06 جوان 2017
المدة:	99 سنة ابتداء من تاريخ التكوين
النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية :	عدد 78 بتاريخ 01 جويلية 2017
الباعثون:	الأمان للإستثمار و بنك الأمان
المتصرف:	الأمان للإستثمار ، شارع محمد الخامس – عمارة بنك الأمان، برج ج -1002 تونس
المودع لديه :	بنك الأمان، شارع محمد الخامس، 1002 تونس
الموزع الحصري:	الأمان للإستثمار ، شارع محمد الخامس – عمارة بنك الأمان، برج ج -1002 تونس
تاريخ فتح الاككتاب للعموم:	04 جويلية 2017



2.1. المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره

حدد المبلغ الأصلي "للسندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" بـ 100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة تم اكتتابها و تحريرها بالكامل نقدا عند الاكتتاب. يمكن الترفيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة و التخفيض فيه بإعادة شراء من قبل السندوق للحصص التي تم اكتتابها سابقا.

لا يمكن إعادة شراء الحصص المكتتبة سابقا إذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى 50.000 دينار. وإذا بقيت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة 90 يوما دون الـ 100.000 دينار فيتعين على المتصرف حل السندوق.

3.1. هيكلية الحاملين الأولين للحصص

حامل الحصة	عدد الحصص	المبلغ بالدينار	%
بنك الأمان	200	20 000	20%
تأمينات كومار	100	10 000	10%
تأمينات AMI	100	10 000	10%
الأمان للاستثمار	600	60 000	60%
المجموع	1000	100 000	100%

4.1. مراقب الحسابات:

السيد قيس بوحجة ، عضو بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس

العنوان : مكتب ب 6-4 - عمارة ياسمين تور - المركز العمراني الشمالي - 1082 تونس

الهاتف : 71.948.637

البريد الإلكتروني : kais.bouhajja@planet.tn

المدة : السنوات المالية 2017-2018-2019

2. الخصائص المالية

1.2. الصنف

"السندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" هو سندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط لتوزيع المربح.

2.2. توجهات التوظيف

يتوجه "السندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" أساسا إلى المستثمرين القابلين لنسبة مخاطرة مرتفعة و المستثمرين الحذرين (كما ذكر في الفصل 31 من ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بالمساهمة العامة). وستكون محافظته غالبا من أسهم الشركات المدرجة بالبورصة و كذلك من الرقاع (بدخل ثابت و متغير) ، من رقاع الخزينة القابلة للتطبيق ومن الأدوات النقدية حسب النسب التي يحددها التشريع الجاري.



يهدف "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" إلى توفير مردودية تفوق متوسط مردودية السوق ، مع التحكم في المخاطر المنجزة عن التوظيف في سوق البورصة عبر تحديد شركات ذات إمكانيات نمو وتنمية عالية و ذات تقييم واعد مقارنة بالسوق المالية (نسبة إيرادات الأسعار ، أرباح الأسهم و العائدات ...)

وتبعاً لذلك سيتم الاستثمار في الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء كما يلي :

- بنسبة 50% إلى 80% من الموجودات في أسهم مدرجة بالبورصة ،
- بنسبة 30% كحد أقصى من الموجودات في الرقاع وفي رقاع الخزينة القابلة للتنظير ،
- بنسبة 5% كحد أقصى من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية ،
- بنسبة 20% من الموجودات في أموال سائلة و شبه سائلة.

3.2. تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء

تفتح عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء للعموم يوم 04 جويلية 2017.

4.2. تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية

تحتسب قيمة التصفية مرة واحدة في الأسبوع و ذلك كل يوم ثلاثاء على الساعة الخامسة مساء بالنسبة لنظام الحصتين و على الساعة الواحدة ظهرا بالنسبة لنظام الحصاة الواحدة و خلال شهر رمضان. إذا لم يكن يوم الثلاثاء يوم عمل يتم ضبط قيمة التصفية في يوم العمل بالبورصة الموالي.

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء التي تصل خلال الأسبوع على أساس قيمة تصفية غير معروفة.

تساوي قيمة التصفية الأسبوعية للحصص ناتج قسمة قيمة الموجودات الصافية بعدد الحصص المتداولة عند التقييم.

ستقيم محفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل و المضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و نخص بالذكر:

تقييم الأسهم

تقيم الأسهم المدرجة ببورصة الأوراق المالية بتونس بقيمة السوق. و توافق قيمة السوق متوسط السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق.

عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجاه نحو الانخفاض مرده الحفاظ على الانخفاض أو اتجاه نحو الارتفاع مرده الحفاظ على الارتفاع يكون سعر التقييم المطبق عتبة الحفاظ على الانخفاض في الحالة الأولى و عتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة الثانية.

إذا لم يشكل سند معين موضوع عرض و طلب طيلة عدد هام من الحصص المتتالية بالبورصة، يجب النظر في الجدوى من إبقاء السند بأخر سعر للتقييم كما يجب ذلك أيضا عندما يمكن أن يكون لعدد السندات الممسوكة تأثيرها على التسعيرة بالنظر للكليات المتداولة عادة.

و عندما تبرر مقاييس السوق الموضوعة التخلي عن هذا السعر كأساس للتقييم يوظف تنزيل على آخر سعر للبورصة للاقتراب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة لتداول السند. و على سبيل الذكر يمكن أن يعتمد هذا التنزيل في السعر المقاييس التالية:

- احتمالات الطلب و/أو العرض على السند ،

الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء

- القيمة الحسابية للسند ،
- مردود السند ،
- نشاط الشركة المصدرة و مستوى توزيع الأرباح ،
- درجة انتشار السند ،
- عدد السندات الممسوكة و سوابق التحويلات على السند.

تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم

تقيم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة بالبورصة (حق الأفضلية في الاكتتاب و حق الإسناد) طبقا لقواعد تقييم الأسهم، بقيمة السوق.

تقييم الرقاع والقيم المماثلة

تقيم الرقاع و القيم المماثلة كسندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية:

- بقيمة السوق إذا كانت موضوع معاملات أو إذا سعت بالبورصة في تاريخ حديث،
- بالتكلفة المستهلكة إذا لم تكن موضوع معاملات أو لم تسعر بالبورصة بثمن مغاير منذ تاريخ إقتنائها و ذلك مع مراعاة توزيع كل تخفيض أو ترفيع منذ تاريخ الإقتناء على مدى الفترة المتبقية ،
- بالقيمة الحالية إذا ما قدر أنه لا يمكن لقيمة السوق و لا للتكلفة المستهلكة أن تمثل أساسا معقولا لقيمة تحقيق السند و إذا بينت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحيينية هو المناسب.

من بين الأسباب التي يمكن أن تبرر تقييم الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية يمكن ذكر التغيير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثا. إن الارتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى انخفاض في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين أن انخفاضا في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى ارتفاع في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

يتمثل التقييم بالطريقة التحيينية في تحيين التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم. وبصفة عامة، يجب أن يركز التقييم حسب الطريقة التحيينية على الممارسات العملية و عرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و قابليتها للمقارنة. توافق نسبة التحيين الواجب اعتمادها نسبة عائد التوظيفات المصدرة حديثا المماثلة من حيث المردود و والمخاطرة.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية:

تقيم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصفية.



تقييم التوظيفات النقدية:

تقيم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقفال بالقيمة الاسمية مع طرح الفوائد المحتسبة مسبقا و غير المستحقة.

5.2. أماكن وطريقة نشر قيمة التصفية

يتم تعليق قيمة التصفية الأسبوعية "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" كل أيام العمل بالبورصة باستثناء حالة الاستحالة القانونية أو الظروف الاستثنائية و ذلك بشبابيك الموزع الأمان للإستثمار، وسيط بالبورصة. كما يتم إدراجها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.
في كل بلاغ او وثيقة يقع الإشارة فيها إلى قيمة التصفية يجب على المتصرف الإشارة أيضا إلى قيمة التصفية السابقة.

6.2. ثمن الاكتتاب و إعادة الشراء

يساوي ثمن الإكتتاب قيمة التصفية خالية من أي مصاريف إضافية. لا يقع اقتطاع أي حق دخول.
يساوي ثمن إعادة الشراء قيمة التصفية بعد طرح عمولة اعادة الشراء بنسبة:
- 5% إذا تمت عملية إعادة الشراء في أجل يقل عن 3 سنوات ابتداء من تاريخ الاكتتاب ،
- 3% إذا تمت عملية إعادة الشراء خلال فترة تتراوح بين 3 و 5 سنوات ابتداء من تاريخ الاكتتاب ،
- 1% إذا تمت عملية إعادة الشراء خلال فترة تتراوح بين 5 و 7 سنوات ابتداء من تاريخ الاكتتاب.
كل عملية إعادة شراء تتم بعد انقضاء 7 سنوات ابتداء من تاريخ الاكتتاب، يكون ثمنها مساويا لقيمة التصفية.
وتجدر الإشارة أن عمولات إعادة الشراء تهدف إلى حماية استقرار موجودات الصندوق و تكتسب إلى الصندوق.
لا تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء إلا نقدا على أساس قيمة تصفية غير معروفة.

7.2. أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء بشبابيك الأمان للإستثمار، وسيط بالبورصة عن طريق شبكة وكالاتها.
ويتم قبول مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء من يوم الاثنين الى يوم الجمعة حسب الأوقات التالية :
■ من الساعة الثامنة و النصف صباحا إلى الساعة الرابعة مساء بالنسبة لنظام الحصتين ،
■ من الساعة الثامنة صباحا إلى منتصف النهار بالنسبة لنظام الحصّة الواحدة و خلال شهر رمضان.

8.2. المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف:

تقدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف بسبع سنوات.



3. طرق سير "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء"

1.3. تاريخ افتتاح وختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي و تنتهي في 31 ديسمبر و بصفة استثنائية تشمل أول سنة مالية فعلية جميع العمليات المنجزة ابتداء من تاريخ تكوين الصندوق إلى غاية 31 ديسمبر 2017.

2.3. قيمة التصفية الأصلية

حدد المبلغ الأصلي "للصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" ب 100.000 دينار مقسما إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة ، يتم اكتتابها وتحريرها نقدا بالكامل عند الاكتتاب.

3.3. شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء:

يتم تقديم مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء لدى الموزع الحصري، الأمان للاستثمار، وسيط بالبورصة و بشبكة وكالاته. إذا لم يكن للمكتتب حساب، تتولى الأمان للاستثمار، وسيط بالبورصة فتح حساب لفائدته عند الاكتتاب و يقع تسجيل العمليات المحتملة اللاحقة بنفس الحساب.

تجسم عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء بواسطة بطاقة اكتتاب أو إعادة شراء . يتم تسليم البطاقة مباشرة إلى المكتتب أو إرسالها بأية وسيلة تترك أثرا أو معترف بها من حيث البرهان والحجة.

يجب تحرير الحصص كليا عند الإكتتاب ولا يكون ذلك إلا نقدا. كل عملية اكتتاب يجب أن تكون مسبوقة بعملية قبض سيولة لفائدة الصندوق المشترك للتوظيف .

عند الإكتتاب و باعتبار قيمة تصفية غير معروفة ، يمضي المستثمر بطاقة اكتتاب لا تحتوي على عدد الحصص التي يرغب في اكتتابها وذلك مع دفع المبلغ الذي يرغب في استثماره في الصندوق. وحين احتساب قيمة التصفية، يحدّد المتصرف في الصندوق عدد الحصص الموافقة للمبلغ الذي دفعه المكتتب .

تودع الأموال في حساب المكتتب المفتوح لدى الأمان للاستثمار، وسيط بالبورصة. تسلم نسخة من بطاقة الإكتتاب لهذا الغرض ، و حال تحديد قيمة التصفية تتم الاستجابة لطلب الإكتتاب.

وعند عملية إعادة الشراء، يمضي حامل الحصص بطاقة إعادة شراء، يحدد فيها عدد الحصص المعاد شراؤها. و حال احتساب قيمة التصفية و عمولة إعادة الشراء المحتملة، يحدد المتصرف المبلغ الذي يضعه على ذمة حامل الحصص.

لا تتم عمليات إعادة الشراء إلا نقدا. يسدد مبلغ الحصص التي تمت إعادة شراؤها في أجل لا يتعدى ثلاث (03) أيام عمل بالبورصة من تاريخ احتساب قيمة التصفية الأسبوعية.

يتم توجيه إشعار بالتنفيذ إلى حامل الحصص في أجل لا يتعدى خمسة أيام عمل بالبورصة من تاريخ إجراء عملية الإكتتاب أو إعادة الشراء يبين عدد الحصص المكتتبه أو المعاد شراؤها وقيمة التصفية ومبلغ العمولات التي تم استلامها إذا كان ذلك مناسبا، و المبلغ الصافي للمعاملة التي من خلاله تمت إضافة رصيد دائن أو مدين إلى حسابه.

تثبت ملكية حصص الصندوق المشترك للتوظيف بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف في الصندوق و ينجر عن هذا التسجيل تسليم شهادة إسمية للمعني من طرف المتصرف تتضمن عدد الحصص المملوكة.

طبقا للفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83-201 بتاريخ 24 جويلية 2001، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية. يمكن للمتصرف تعليق بصفة مؤقتة و بعد أخذ رأي مراقب

الحسابات، عمليات إعادة الشراء و عمليات إصدار حصص الصندوق. ويمكن اللجوء إلى التعليق المذكور خاصة في الحالات التالية:

ظروف غير عادية إقتضت ذلك.

-إذا ما أملته مصلحة حاملي الحصص

-إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى حد 50 000 دينار (فيما يتعلق بإعادة الشراء).

-إذا بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة 50 مليون دينار (فيما يتعلق بالاكنتاب).

في حالة إستحالة إحتساب قيمة التصفية

في حالة ورود مطالب إعادة شراء تفوق إمكانيات بيع سندات الصندوق المشترك للتوظيف في الظروف العادية.

و يتوجب على المتصرف في الصندوق في هذه الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق و أسبابه. كما يتوجب

عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال نشر بلاغ بصحيفتين يوميتين واحدة منهما صادرة باللغة العربية و بالنشرية

الرسمية لهيئة السوق المالية.

يجب أن يكون إستئناف عمليات الاكنتاب وإعادة الشراء مسبقا بإعلام هيئة السوق المالية وبنشر بلاغ في ذلك طبقا لنفس

الشروط المذكورة سابقا.

4.3. أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" دفع عمولة المتصرف (الأمان للاستثمار) و عمولة المودع لديه (بنك

الأمان) و المعلوم الراجع لهيئة السوق المالية و عمولة المداولات بالبورصة و الأداءات المتصلة بها و عمولة الوسيط بالبورصة

و الأداءات المتصلة بها و كل المصاريف الراجعة لهيئة السوق المالية و بورصة الأوراق المالية بتونس و التونسية للمقاصة

أو المحددة بقانون أو أمر أو قرار.

يتم احتساب المصاريف المذكورة أعلاه يوميا و يقع طرحها من موجودات الصندوق.

يتحمل المتصرف، الأمان للاستثمار، جميع الأعباء الأخرى بما في ذلك مصاريف الإشهار والتوزيع و كذلك أجرة مراقب

الحسابات.

5.3. توزيع الأرباح

توزع المبالغ الموضوعة للتوزيع كليا كل سنة على حساب اقرب عدد صحيح و يتم دفعها لدى شبابيك الأمان للاستثمار، وسيط

بالبورصة.

ويقع توزيع الأرباح في اجل خمسة أشهر من تاريخ ختم السنة المالية.

تخضع الأرباح الموزعة للنظام الجبائي الجاري به العمل.

6.3. المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص و العموم

يقع إعلام حاملي الحصص و العموم بنشاط و تطور الصندوق حسب الصيغ التالية:

- تعليق قيمة التصفية الأسبوعية كل يوم عمل بالبورصة بشبابيك الأمان للإستثمار وسيط بالبورصة ؛ بالإضافة إلى نشرها

يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية ،



- توفير نسخ كافية من النظام الداخلي ونشرة الإصدار والقوائم المالية السنوية والتقارير السنوي لنشاط الصندوق المشترك للتوظيف بكميات كافية لدى المقر الاجتماعي و شبكة وكالات الأمان للاستثمار وتقديمها لكل مستثمر يريد الاطلاع عليها دون مقابل ،

نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه 3 أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية -تمكين كل حامل حصص من الحصول على كشف حساب عند الطلب لدى شبابيك الأمان للإستثمار وسيط بالبورصة ،
- إعلام العموم و حاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف و ذلك طبقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 بتاريخ 01 أبريل 2004 والمتعلق بالتغيرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها و واجبات الإعلام المنجزة عنها.

4. إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه و الموزع

1.4 طريقة تنظيم التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء"

تتولى الأمان للإستثمار وسيط بالبورصة التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" طبقا لتوجهات التوظيف المحددة للصندوق.

وتتولى لجنة التصرف تجسيم سياسة استثمار "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" التي وقع ظبطها من قبل مجلس إدارة الأمان للاستثمار وتحديد مكونات محفظة سندات الصندوق التي تستجيب لشروط المردودية والتعرض للمخاطر. وتتكون هذه اللجنة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

-السيد عبد العزيز الهمامي (مدير عام شركة الأمان للإستثمار) ،

-السيد مروان الصبخي ، (مسؤول عن التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف لدى الأمان للإستثمار) ،

- السيد كريم بلنكو (مسؤول على قسم الاستشارة و الهندسة المالية لدى الأمان للإستثمار) ،

-السيدة هيفاء بلغيث (محللة مالية لدى الأمان للإستثمار).

تدوم صلاحية هذه اللجنة سنة واحدة قابلة للتجديد ولا يتقاضى أعضاؤها أي أجر.

يتم مسبقا إعلام هيئة السوق المالية و المودع لديه بكل تغيير يطرأ على تركيبة لجنة التصرف.

وتجتمع هذه اللجنة مرة واحدة في الشهر وذلك بهدف :

■ متابعة تطور الصندوق في نهاية كل شهر عمل بالبورصة ،

■ مراقبة إمتثال تركيبة المحفظة للتوجهات المحددة سلفا ،

■ تقديم الإستراتيجية المزمع وضعها للشهر المقبل.

2.4 تقديم طرق التصرف في الصندوق

يقوم الأمان للإستثمار، المتصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء"، بتولي على سبيل الذكر لا الحصر الأعمال التالية:

■ وضع كافة الوسائل الضرورية للتصرف المحكم في محفظة سندات الصندوق مع ضمان الفصل المادي بين مهام

التصرف الجماعي و الوساطة بالبورصة ،

■ ضمان التصرف الإداري و المحاسبي في الصندوق بصفة منتظمة و مستمرة ،

■ ضمان احتساب قيمة التصفية و إعداد جميع التصاريح و النشريات التشريعية.



هذا ويعمل المتصرف في كافة الحالات لحساب حامل الحصاص ويمكنه لوحده ممارسة حقوق التصويت المرتبطة بالسندات الموجودة بمحفظه الصندوق و لا يمكنه بأي حال من الأحوال الاقتراض لحساب الصندوق .

3.4. وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف كافة الوسائل البشرية و المادية اللازمة قصد تنفيذ كل العمليات اللازمة للتصرف ولا سيما :

- توفير أعوان لديهم الكفاءة اللازمة ،
- توفير وسائل تقنية كافية ،
- توفير تنظيم داخلي محكم.

4.4. طرق تأجير المتصرف

تتقاضى الأمان للإستثمار مقابل خدمات التصرف عمولة تصرف سنوية تقدر ب1% الموجودات الصافية للصندوق دون إحتساب الأداءات. وتحتسب هذه العمولة يوميا و تتم تسويتها كل ثلاثة أشهر بحلول الأجل و تضاف إلى المصاريف العامة للصندوق.

5.4. تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف و المودع لديه

تم تعيين بنك الأمان المودع لديه الحصري لموجودات "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" و ذلك بموجب اتفاقية أبرمت بينه و بين الأمان للإستثمار وسيط بالبورصة. يتولى بنك الأمان المهام التالية:

- المحافظة على سندات و أموال الصندوق المشترك للتوظيف ،
- مراقبة شرعية قرارات المتصرف في الصندوق المشترك للتوظيف ،
- التدخل بصفة خاصة في بعض مراحل حياة الصندوق المشترك للتوظيف.

هذا ويتم دفع موارد الاكتتاب وتسديد مبالغ إعادة الشراء عبر الحساب البنكي الجاري المفتوح لدى بنك الأمان. وكذلك الشأن بالنسبة لكل العمليات المالية المتعلقة ب "الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء".

كما يتولى المودع لديه سنويا تسليم شهادة جرد لمحفظه سندات الصندوق طبقا للمعايير المحاسبية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي.

يقوم المودع لديه بفرز أوامر المتصرف فيما يتعلق بعمليات بيع وشراء السندات وكذلك العمليات المتعلقة بممارسة حقوق الاكتتاب والإسناد المرتبطة بالأوراق المالية المضمنة بالصندوق.

كما يتوجب على المودع لديه التأكد من مدى تطابق قرارات المتصرف. كما يجب عليه إذا اقتضى الأمر اتخاذ كل الإجراءات التحفظية التي يراها مناسبة.

وفي حالة حدوث نزاع مع المتصرف الأمان للإستثمار ينبغي على المودع لديه إعلام هيئة سوق المالية.



وفي إطار ممارسته لمهمة المراقبة والتثبت وفي صورة وجود مخالفات أو إخلالات يتعين على بنك الأمان أن يرسل للمتصرف في الصندوق المشترك للتوظيف :

- مطلب تسوية المخالفات أو الإخلالات المرصودة ،
 - تنبيهه إذا بقي مطلب التسوية دون إجابة خلال أجل عشرة أيام عمل بالبورصة ،
- وفي جميع الحالات يجب عليه إعلام مراقب الحسابات وهيئة السوق المالية.

6.4. طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء لدى شبابيك الأمان للاستثمار، وسيط بالبورصة من خلال شبكة وكالاتها وذلك كل أيام العمل بالبورصة على النحو التالي:

- نظام الحصتين: من الساعة الثامنة و النصف صباحا إلى الساعة الرابعة مساء ،
 - نظام الحصة الواحدة و شهر رمضان : من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة منتصف النهار.
- تتم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء المستلمة طيلة الأسبوع على أساس قيمة تصفية أسبوعية غير معروفة يقع احتسابها كل يوم ثلاثاء.

تجمع مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء كل يوم ثلاثاء في وقت محدد (حدد بالرابعة و النصف مساء في فترة نظام الحصتين و منتصف النهار و النصف في فترة نظام الحصة الواحدة و شهر رمضان) و يقع تليتها على أساس قيمة تصفية محددة في ذلك اليوم. و يتم تلبية المطالب المتلقاة بعد هذا الأجل الأقصى و التوقيت المحدد على أساس قيمة التصفية الجديدة للأسبوع الجاري.

7.4. طرق التسجيل في الحساب

يترتب عن عملية الاكتتاب الأولى في حصص " الصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" فتح حساب باسم المكتتب لدى الأمان للاستثمار، وسيط بالبورصة. ويسجل مباشرة في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبه. كل عملية اكتتاب و اعاده شراء لاحقة محتملة ، يجب ان تسجل في نفس الحساب.

8.4. آجال الدفع

يتم تسديد الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه ثلاثة أيام عمل بالبورصة من تاريخ احتساب قيمة التصفية الأسبوعية و ذلك إما بواسطة صك أو نقدا أو تحويل بنكي .

9.4. طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدمات الإيداع " للصندوق المشترك للتوظيف الأمان إنتقاء" يتقاضى المودع لديه الحصري بنك الأمان :

- عمولة سنوية تقدر ب 0,15 % دون احتساب الأداءات من الموجودات الصافية مع حد أدنى يقدر ب 2000 دينار دون احتساب الأداءات سنويا.

- عمولة مقاصة تقدر ب 300 دينار دون احتساب الأداءات سنويا .

يتم احتساب و خصم هذه العمولات يوميا من الموجودات الصافية للصندوق المشترك للتوظيف و يقع تسويتها لفائدة بنك الأمان كل ثلاثة أشهر و ذلك في غضون 15 يوما بعد نهاية كل ثلاثية و يتحملها الصندوق.

10.4. الموزع : المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تقوم الأمان للاستثمار، وسيط بالبورصة، وبصفة حصرية بتلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء عبر شبكة وكالاتها ولا تتقاضى الأمان للاستثمار مقابل ذلك أي عمولة.



5. المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

1.5. المسؤولون عن النشرة

السيد عبد العزيز الهمامي : مدير عام الأمان للإستثمار

السيد أحمد الكرم : رئيس هيئة الإدارة الجماعية لبنك الأمان.

2.5. شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

"حسب علمنا المعطيات الواردة بالنشرة مطابقة للواقع (التراتيب الجاري بها العمل، و النظام الداخلي للصندوق) و تتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق و المتصرف فيه و المودع لديه و موزع حصصه و خصائصه المالية و طرق سيره و كذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة و هي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها".

السيد أحمد الكرم

رئيس هيئة الإدارة الجماعية لبنك الأمان



السيد عبد العزيز الهمامي

مدير عام الأمان للإستثمار



3.5. المسؤول عن مراقبة الحسابات

السيد قيس بوحجة ، عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس.

العنوان : مكتب ب 4-6 -عمارة ياسمين تور – المركز العمراني الشمالي -1082 تونس

الهاتف : 71 948 637

البريد الإلكتروني : kais.bouhajja @planet.tn

المدة : السنوات المالية 2017-2018-2019



4.5. شهادة مراقب الحسابات

"قمنا بالتثبت من المعلومات المالية و المعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة و ذلك بانجاز العناية المهنية التي نعتبرها لازمة حسب معايير المهنة. و ليست لدينا ملاحظات حول صدق و صحة المعلومات المالية و المحاسبية المقدمة".




5.5. المسؤول عن الإعلام

السيد عبد العزيز الهمامي

مدير عام الأمان للإستثمار

العنوان : شارع محمد الخامس –عمارة بنك الأمان، برج ج -1002 تونس.

الهاتف : 71.965.400 - الفاكس : 71.830.980

البريد الالكتروني : abdelaziz.hammani@ameninvest.com.tn

وقع نشر النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية تحت عدد 78 بتاريخ 01 جويلية 2017


هيئة السوق المالية
تأخيرة عدد 0972/17 بتاريخ 29 جوان 2017
مقتضى أحكام الفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994
رئيس هيئة السوق المالية

الإمضاء صالح الصايل

